

Distr.: General
5 February 2018
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



دورة عام ٢٠١٨

٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٧ - ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٨

البند ٤ من جدول الأعمال

الانتخابات والترشيحات وإقرار الترشيحات والتعيينات

انتخاب ١٧ عضواً في المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة مذكرة من الأمين العام

١ - يبلغ عدد أعضاء المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) ٤١ عضواً يُنتخبون وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٨٩/٦٤ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/٢٠١٠ ومقرره ٢٦١/٢٠١٠.

٢ - وبموجب أحكام قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/٢٠١٠، ينتخب المجلس في اجتماعاته المخصصة للتنسيق والإدارة، المقرر عقدها في الفترة من ١٦ إلى ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٨، ١٧ عضواً من أعضاء المجلس التنفيذي من بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، لملء الشواغر التي ستنشأ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ عند انتهاء مدة عضوية الدول الأعضاء التالية: الاتحاد الروسي، والإمارات العربية المتحدة، وأنتيغوا وبربودا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وباكستان، والبرتغال، وبنما، وتركمانستان، وتونس، وجزر القمر، وساموا، وغابون، وغيانا، وكرواتيا، وليبيريا، وناميبيا، ونيوزيلندا.

٣ - ويُنتخب الأعضاء الـ ١٧ وفقاً للنمط التالي:

- (أ) خمسة أعضاء من الدول الأفريقية؛
(ب) خمسة أعضاء من دول آسيا والمحيط الهادئ؛
(ج) عضوان من دول أوروبا الشرقية؛
(د) ثلاثة أعضاء من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛
(هـ) عضوان من دول أوروبا الغربية ودول أخرى.

٤ - ويرد في مرفق هذه المذكرة بيان بأعضاء المجلس التنفيذي في عام ٢٠١٨.



المرفق

المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

(٤١ عضوا؛ عضوية لمدة ثلاث سنوات)^(١)

الأعضاء في عام ٢٠١٨

الأعضاء من الفئة الإقليمية، وفقا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/٢٠١٠

عشرة أعضاء من الدول الأفريقية

بوركينافاسو (٢٠١٩)، تونس* (٢٠١٨)، جزر القمر* (٢٠١٨)، رواندا (٢٠١٩)، زامبيا (٢٠١٩)، غابون* (٢٠١٨)، الكاميرون (٢٠١٩)، ليبيريا* (٢٠١٨)، ناميبيا* (٢٠١٨)، نيجيريا (٢٠١٩)

عشرة أعضاء من دول آسيا والمحيط الهادئ

الإمارات العربية المتحدة* (٢٠١٨)، إيران (جمهورية - الإسلامية)* (٢٠١٨)، باكستان* (٢٠١٨)، البحرين (٢٠١٩)، تركمانستان* (٢٠١٨)، جمهورية كوريا (٢٠١٩)، ساموا* (٢٠١٨)، الصين (٢٠١٩)، اليابان (٢٠١٩)، اليمن (٢٠١٩)

أربعة أعضاء من دول أوروبا الشرقية

الاتحاد الروسي* (٢٠١٨)، بيلاروس (٢٠١٩)، الجبل الأسود (٢٠١٩)، كرواتيا (٢٠١٨)

ستة أعضاء من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

أنتيغوا وبربودا* (٢٠١٨)، البرازيل (٢٠١٩)، بنما* (٢٠١٨)، ترينيداد وتوباغو (٢٠١٩)، السلفادور (٢٠١٩)، غيانا* (٢٠١٨)

خمسة أعضاء من دول أوروبا الغربية ودول أخرى

فنلندا^(٢) (٢٠١٩)، كندا^(٣) (٢٠١٩)، نيوزيلندا*^(٤) (٢٠١٨)، هولندا^(٥) (٢٠١٩)، البرتغال*^(٦) (٢٠١٨).

* عضو شارفت مدة عضويته نهايتها.

(١) انظر قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/٢٠١٠.

(٢) حلت محل بلجيكا اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.

(٣) حلت محل الدانمرك اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.

(٤) حلت محل لكسمبرغ اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.

(٥) حلت محل فرنسا اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.

(٦) حلت محل ألمانيا اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.

الأعضاء من البلدان المقدمة للتبرعات

أربعة أعضاء من البلدان العشرة الأكثر تبرعاً للأنشطة الأساسية، وفقاً للفقرة ٦١ (أ) من قرار الجمعية العامة ٢٨٩/٦٤

سويسرا (٢٠١٩)، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (٢٠١٩)، النرويج (٢٠١٩)، الولايات المتحدة الأمريكية (٢٠١٩)

عضوان من البلدان العشرة الأكثر تبرعاً للأنشطة الرئيسية من غير الأعضاء في لجنة المساعدة الإنمائية بمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وفقاً للفقرة ٦١ (ب) من قرار الجمعية العامة ٢٨٩/٦٤
تركيا^(٧) (٢٠١٩)، شيلي (٢٠١٩)

(٧) حلت محل إسرائيل اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.